

تاج العروس من جواهر القاموس

والغُرَابِيُّ أَيُّ بِالضَّمِّ : ثَمَرٌ هَكَذَا وَصَوَابُهُ : تَمَرٌ بِالمثناة الفوقية .
وقال أَبُو حَنِيْفَةَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ التَّمَرِ . الغُرَابِيُّ : حِمْنٌ بِالْيَمَنِ فِي جَبَلِ
عَالٍ ذَاتِ الْأَنْوَارِ عُيِدَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ مِنْ فُتُوحِ سَيِّدِنَا عَلِيِّ B ه . و
: ع بِطَرِيقِ مَصْرٍ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَفِي بَعْضٍ : وَحِمْنٌ وَ : ع بِطَرِيقِ الْيَمَنِ وَفِي أُخْرَى
: فِي رُمَيْلَةِ مِصْرٍ . وقال الحَافِظُ : فِي رَمْلٍ مِصْرٍ وَالصَّوَابُ هِيَ الْأُولَى . أَبُو بَكْرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْغُرَّابِ كَشَدَّادُ الْبَطَلَايُوسِيِّ شَيْخٌ لِأَبِي عَلِيٍّ الْغَسَّانِيِّ .
وَأَغْرِبَةَ الْعَرَبِ : سُودَانُهُمْ ؛ شُبَّهُوا بِالْأَغْرِبَةِ فِي لَوْنِهِمْ . زَادَ شَيْخُنَا
وَكُلُّهُمْ سَرَى إِلَيْهِمُ السَّوَادُ مِنْ أُمَّهَاتِهِمْ وَالْأَغْرِبَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَيُّ قَبْلَ
الْإِسْلَامِ : أَبُو الْفَوَارِسِ عَنَتَرَةُ ابْنُ شَدَّادِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَادٍ
الْمَخْزُومِيِّ ثُمَّ الْعَبَّاسِيِّ وَيُقَالُ لَهُ عَنَتَرَةُ ابْنُ زَبِيْبَةٍ ؛ وَهِيَ أُمَةٌ سُودَاءُ
وُخُفَافٌ كَغُرَّابِ ابْنِ عُمَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الشَّرِيدِ السُّلَمِيِّ ابْنِ زُذْبَةَ
بِالضَّمِّ وَهِيَ جَارِيَةٌ سُودَاءُ سَبَاهَا الْحَارِثُ وَوَهَبَهَا لِابْنِهِ عُمَيْرٍ فَوَلَدَتْ لَهُ وَخُفَافًا
قَالَ شَيْخُنَا : وَصَرَّحُوا أَنَّهُ مُخَصَّرٌ . وقال ابْنُ الْكَلَابِيِّ : شَهِدَ الْفَتْحُ . وقال
غَيْرُهُ : شَهِدَ حُذَيْنًا وَعَاشَ إِلَى زَمَنِ سَيِّدِنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
. وَتَرْجَمَتْهُ فِي الْإِصَابَةِ وَالْمُعْجَمِ . وَأَبُو عُمَيْرِ بْنِ الْحُبَابِ : السُّلَمِيُّ
أَيْضًا وَسُلَيْكُ : الْمَقَانِبُ بْنُ السُّلَيْكَةِ كَهْمَزَةٍ وَهِيَ أُمُّهُ . عَدَّاءُ بِالرَّغِ :
يُقَالُ : أَعْدَى مِنَ السُّلَيْكِ وَسَيِّئُ تِي . وَهَشَامُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
إِلَّا أَنَّهُ أَيُّ هِشَامًا هَذَا مُخَضَّرٌ قَدْ وَلَّى فِي الْإِسْلَامِ . قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : وَأَطْنُفُهُ قَدْ وَلَّى الصَّائِفَةَ وَبَعْضُ الْكُؤَرِ . قَالَ شَيْخُنَا :
طَاهِرُهُ أَنَّهُ وَحْدَهُ مُخَضَّرٌ وَسَبَقَ أَنْزَهُهُمْ عَدُّوا وَخُفَافًا مُخَضَّرًا ثُمَّ إِنَّ
هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ اقْتَصَرَ عَلَيْهِمْ أَبُو مَنصُورٍ النَّعَالِيُّ فِي ثَمَارِ الْقُلُوبِ
وَزَادَ فِي التَّهْذِيبِ وَالْمُحْكَمِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ . أَغْرِبَةَ الْعَرَبِ مِنَ
الْإِسْلَامِيِّينَ : وَعُمَيْرُ بْنُ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ الْحُبَابِ السُّلَمِيُّ
الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ . وَهَمَّامُ كَشَدَّادِ ابْنِ مُطَرِّفِ التَّغْلَابِيِّ . وَمُنْتَشِرُ
ابْنِ وَهْبِ الْبَاهِلِيِّ . وَمَطَرُ بْنُ أَوْفَى الْمَازِنِيِّ . وَتَأَبَّطُ شَرَّاءُ لِقَبِ
ثَابِتِ بْنِ جَابِرِ بْنِ مُضَرِّ بْنِ نَزَارٍ وَسَيِّئُ تِي . وَالشَّذْفَرِيُّ : اسْمُ شَاعِرٍ مِنَ
الْأَزْدِ مِنَ الْعَدَنِيِّينَ . وَحَاجِزُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : كُلُّ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ غَيْرُ

أَنْ حَاجِزًا غَيْرَ مَنْسُوبٍ إِلَى أَبِي وَلَا أُمٍّ وَلَا حَيٍّ وَلَا مَكَانٍ وَلَا عَرٍّ فَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا . وَالْإِعْرَابُ : إِيْتِيَانُ الْغَرْبِ . يُقَالُ :
غَرَّبَ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا فِي الْمَغْرِبِ . وَأَغْرَبُوا : أَتَوْا الْغَرْبَ .
الْإِعْرَابُ : الْإِيْتِيَانُ بِالْغَرْبِ . يُقَالُ : أَغْرَبَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ بِشَيْءٍ
غَرِيبٍ وَلَا يَخْفَى مَا فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ مِنْ حُسْنِ السَّبْكِ . وَفِي الْأَسَاسِ : يُقَالُ :
تَكَلَّمَ فَأَغْرَبَ : جَاءَ بِغَرِيبِ الْكَلَامِ وَنَوَادِرِهِ وَفُلَانٌ يُغْرِبُ كَلَامَهُ وَيُغْرِبُ
فِيهِ . الْإِعْرَابُ : الْمَلَاءُ . يُقَالُ : أَغْرَبَ الْحَوْضَ وَالْإِنْعَاءَ : مَلَأَهُمَا وَكَذَلِكَ
السَّقَاءَ . قَالَ بِيْشَرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ :
وَكَأَنَّ طُعْنَهُمْ غَدَاةَ تَحْمَلُوا ... سُفُنٌ تَكْفَأُ فِي خَلِيجِ مُغْرَبِ
الْإِعْرَابُ : كَثْرَةُ الْمَالِ وَحُسْنُ الْحَالِ مِنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَالَ يَمْلَأُ يَدَيَّ
مَالِكِهِ وَحُسْنُ الْحَالِ يَمْلَأُ نَفْسَ ذِي الْحَالِ . قَالَ عَدِيٌّ بْنُ زَيْدٍ الْعَبْدِيُّ :
. :

أَنْتَ مِمَّا لَقِيتَ يُدْطِرُّكَ الْإِغْ ... أَرَبُ بِالطَّيِّشِ مُعْجَبٌ مَحْبُورٌ